قانون رقم ١٥٨ لسنة ٢٠١٨ بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه : (المادة الاولى)

يُستبدل بنص المادة (٤٢) من قائسون الضريبة على الدخل الصادر بالقائسون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، النص الآتي :

مادة (٢٤):

تُفرض ضريبة بسعر (٧,٠٥) وبغير أى تخفيض على إجمالي قيمة التصرف في العقارات المبنية أو الأراضي للبناء عليها عدا القرى ، سواء انصب التصرف عليها بحالتها أو بعد إقامة منشآت عليها ، وسواء كان هذا التصرف شاملاً العقار كله أو جنزاً منه أو وحدة سكنية منه أو غير ذلك ، وسواء كانت المنشآت مقامة على أرض مملوكة للممول أو للغير ، وسواء كانت عقود هذه التصرفات مشهرة أو غير مشهرة .

ويُستثنى من التصرفات الخاضعة لهذه الضرببة تقديم العقار كحصة عينية في رأسمال شركات المساهمة بشرط عدم التصرف في الأسهم المقابلة لها لمدة خمس سنوات.

ويلتزم المتصرف بسداد الضريبة خلال ثلاثين يومًا من تاريخ التصرف ، ويسرى مقابل التأخير المقرر بالمادة (١١٠) من هذا القانون اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء المدة المحددة .

وقتنع مكاتب الشهر العقارى وشركات الكهرباء والمياه ووحدات الإدارة المعلية وغيرها من الجهات عن شهر العقار أو تقديم الخدمة إلى العقار محل التصرف ما لم يقدم صاحب الشأن ما يفيد سداد الضريبة على هذا العقار. وفي تطبيق أحكام هذه المادة ، يعتبر تصرفًا خاضعًا للضرببة التصرف بالوصية أو التبرع أو يالهبة لغير الأصول أو الأزواج أو الفروع أو تقرير حق انتضاع على العقار. أو تأجيره لمدة تزيد على خمسين عامًا .

ولا يعتبر تصرفًا خاضعًا للضريبة البيوع الجبرية إداريسة كانت أو قضائيسة ، وكذلك نزع الملكية للمنفعة العامة أو للتحسين ، كما لا يُعتبر تصرفًا خاضعًا للضريبة التصرف بالتبرع أو بالهبة للحكومة أو وحدات الإدارة المحلية أو الأشخاص الاعتبارية العامة أو المشروعات ذات النفع العام.

ويُخْصِمِ ما تم سداده من هذه الضربية من إجمالي الضرائب المستحقبة على المسول في حالة تطبيق البند (٧) من المادة (١٩) من هذا القانون .

ولا تقبل الدعوى المتعلقة بشهر العقار إلا بعد تقديم ما يثبت سداد الضريبة المشار إليها.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره . يُبِصِم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُنفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ في القعدة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٥ يولينة سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسي